

## تذكرة الأريب في تفسير الغريب

فان لم يعتزلوكم في القتال ويلقوا اليكم الصلح .

والسلطان الحجة وهذا الكف عن هؤلاء منسوخ باية السيف .

قوله تعالى الا خطأ المعنى الا ان خطأ .

والتحريم عتق الرقبة .

الا ان يصدقوا على القاتل بالدية .

وان كان المقتول من قوم عدو لكم أي من كفار وهو مؤمن ففيه تحرير رقبة مؤمنة من غير

دية لان اهل ميراثه كفار وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهم اهل الذمة فانه اذا قتل

خطأ وجب على قاتله الدية والكفارة .

فمن لم يجد الرقبة صام شهرين متتابعين .

فجزاءه جهنم وهو محمول على من قتله مستحلا وقيل نسخت بقوله ويغفر ما دون ذلك لمن

يشاء